

بحار الأنوار

[289] السبيل منقطع بي ومسكين لا أرجع إلى شئ ومن حملة القرآن (1). فقال له

المأمون: أعطل حدا من حدود اﷲ وحكما من أحكامه في السارق من أساطيرك هذه ؟ فقال الصوفي: ابدأ بنفسك فطهرها ثم طهر غيرك وأقم حد اﷲ عليها ثم على غيرك، فالتفت المأمون إلى أبي الحسن عليه السلام فقال: ما تقول ؟ فقال: إنه يقول سرقت فسرق، فغضب المأمون غضبا شديدا ثم قال للصوفي: واﷲ لا قطعنك فقال الصوفي: أقطعني وأنت عبد لي ؟ فقال المأمون: ويحك ومن أين صرت عبدا لك ؟ قال: لان امك اشترت من مال المسلمين، فأنت عبد لمن في المشرق والمغرب حتى يعتقوك وأنا لم اعتقك ثم بلغت الخمس بعد ذلك فلا أعطيت آل الرسول حقا، ولا أعطيتني ونظرائي حقنا. والآخرى أن الخبيث لا يطهر خبيثا مثله، إنما يطهره طاهر، ومن في جنبه الحد لا يقيم الحدود على غيره حتى يبدأ بنفسه أما سمعت اﷲ عزوجل يقول: " أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون " (2). فالتفت المأمون إلى الرضا عليه السلام فقال: ما ترى في أمره ؟ فقال عليه السلام: إن اﷲ جل جلاله قال لمحمد صلى اﷲ عليه وآله " فﷻ الحجة البالغة " (3) وهي التي تبلغ الجاهل فيعلمها بجهله كما يعلمها العالم بعلمه، والدنيا والآخرة قائمتان بالحجة، وقد احتج الرجل، فأمر المأمون عند ذلك باطلاق الصوفي واحتجب عن الناس، واشتغل

_____ (1) المراد باليتامى والمساكين وابن السبيل

في آية الخمس والفيئ يتامى آل الرسول ومساكينهم وابناء سبيلهم بقرينة الالف واللام حيث انها في أمثال هذه المواضع عوض من المضاف إليه فكأنه قال " اﷲ ولرسوله ولذي قرباه ويتاماهم ومساكينهم وابن سبيلهم " فلا حق في الخمس والفيئ لعامة المسلمين. وأما هذا الذي ذكره الصوفي فعلى مذاهب فقهاء العامة حيث يقولون: انها لفقراء المسلمين وأيتامهم وأبناء سبيلهم دون من كان من آل الرسول صلى اﷲ عليه وآله خصوصا. (2) البقرة: 44. (3)

الانعام: 149.